mroftalp htehaB ni knil muideM

21 | دورة في فقه الصيام | شرح بلوغ المرام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله عن خزيمة ابن ثابت رضي الله عنه النبي كان اذا فرغ من تلبيته بحج وعمرة اسأل الله رضوانه الجنة واستعاد به استعاذ برحمته من النار. رواه ابن الشافعي باسناد ضعيف. ساق المصنف رحمه الله هذا الحديث لبيان - 00:00:04

هل يشرع الدعاء بعد الفراغ من التلبية ام لا تذكر ان الحديث ضعيف اي انه لا يشرع الدعاء بعد التلبية. فيقتصر على التلبية ولا يدعى بعدها. ضعف الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من تلبية بحج او عمرة. يعني سواء في الحج او في العمرة. سأل الله رضوانه الجنة يعني قال الله اني اسألك رضوانك والجنة - 00:00:22

واستعاذ واستعاذ من سخطهم النار او من عذابه النار او من رب رحمته من النار والحديث ضعيف ثم بعد ذلك قال وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:47

النحر بمنى وقد نحرت ها هنا ومنى كلها منحر. فانحروا في رحالكم ووقفت ها هنا وعرف كلها موقف الى اخره ساق المصنف رحمه الله هذا الحديث لبيان موضع ذبح النسك - 00:01:05

في هدي التمتع او القران ما كان نحر هدي التمتع او القران في هذا الحديث انه منى في الحديث الاخر في سنن ابي داود قالوا وكل مكة فجاج ومنحر. وكل فجاج مكة طريق وكل فجاج مكة منحر - 00:01:24

اي ان الحكم ليس خاصا بمنى وانما في كل مكة وعليه يجوز ذبح هذه التمتع والقران في مزدلفة يجوز في منى ويجوز في داخل حدود الحرم يعني ليس خارجا عن الحرم. فالحل لا يجوز فيه ذبح الهدي - 00:01:54

وعليه فلا يجوز ذبح الهدي في عرفة لنا خارج حدود الحرم اما مزدلفة في داخل الحدود الحرام لذلك قال نحرت ها هنا ومنى كلها منحر وقفت ونحرت في هذا المكان - 00:02:23

وانحروا في اي مكان في منى وهذا من تيسير الاسلام ولا يشترط الذبح في المكان اللي ذبح النبي عليه الصلاة والسلام. علما بانه لا يعرف هذا المكان اللي ذبح فيه. قال فانحروا في رحالكم يعني كل في كل مكان في منى - 00:02:44

وفي حديث اخر كل مكة هو في داخل مكة حدود الحرم وقفت ها هنا وعرفت كلها موقف وقف في طرف عرفة وقال اي مكان تقفون فيه في عرفة فيصح الحج - 00:02:59

الحديث الاخر وارتفعوا عن بطن عرنة. قال ووقفت ها هنا وجمع كلها موقف والمراة في مزدلفة فتسمى مزدلفة وتسمى جمع وتسمى ايضا المشعر الحرام. كما قال سبحانه اذا فظتم من مشعر حفيظتم - 00:03:18

ثم في الناس ثم قال المشعر الحرام فمن اسماء مزدلفة المشعر الحرام قال رواه مسلم. فتبين اننا ذبح الهدي في كل مكان. مما في المكان الذي سبق بيانه رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:41

لما جاء الى مكة دخل دخلها من اعلاها وخرج من اسفلها متفق عليه المصنف رحمه الله هذا الحديث لبيان من اين يدخل مكة ومن اين يخرج؟ قالت انه لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم مكة - 00:04:03

دخلها من اعلاها وهو الذي يسمى كداء فتح الكاف وهو قريب من سوق الليل ويقع غرب شمال جبل ابي قبيس اعلى مكة من جهة جبل ابي قبيس ثم مكة تنحدر وسيلها ينحدر الى جهة الغرب - 00:04:21

باعلى مكة شرقها واسفلها كان يدخل من اعلاها واذا خرج خرج من اسفلها وهو الذي يسمى هدى وهو المعروف الان بما بما يسمى

بالشبيكة غرب المسجد الحرام هناك موضع ثالث حتى لا يلتبس - 00:04:50
يسمى جهة اليمن يعني في الجنوب جنوب مكة عند مخرج الذهب جنوب مكة المكرمة. يسمى ثدي فهذا ليس في اعلاها ولا في اسفلها. انما اعلاها كذا واسهلها كدي متفق عليه - 00:05:22
وهل يشرع الدخول من هنا ويخرج من هنا ام هذا كان موافقا لطريق النبي صلى الله عليه وسلم؟ الصحيح انه لا يشرع الدخول من هذا المكان والخروج منه ان تيسر - 00:05:50
هذا وافق هديه هدي النبي عليه الصلاة والسلام اما اذا لم يتيسر ولا نقول يستحب يستحب له ذلك. فمن كان قادما من جدة وهو متجه الى الحرم يكون قد دخلها من اسفلها. ولن اقول هذا خلاف السنة - 00:06:05
هو طريقه ومن كان قادما من الطائف نقول قد دخلها من اعلاها. واذا خرج نقول خرج من اعلاها. فنقول يخرج من اسفله نقول لا وافق النبي عليه الصلاة والسلام مقالة بعد ذلك عن ابن عمر - 00:06:24
انه كان لا يقدم مكة الا بات بذي طوى حتى يصبح ويغتسل ويذكر ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه كان لا يقدم ينهدم فعل ابن عمر ثم بعد ذلك يرفع اهل النبي عليه الصلاة والسلام لا يقدم مكة - 00:06:47
الا بات بذي طوى وهو المكان الذي يسمى الان جرول مستشفى الولادة اذا قدم مكة يكون عند الجرولة وينام فيها حتى يصبح ثم يغتسل ثم يذهب ويطوف قال حتى ليصبح ويغتسل - 00:07:06
ويذكر ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم. متفق عليه. اما المبيت في ذي طوى الكلام عنه مثل ما سبق انه وافق فعل النبي صلى الله عليه وسلم فما نقول انه يستحب له ذلك - 00:07:30
هذا ما ذهب اليه ابن القيم وغيره ويغتسل اما الاغتسال للدخول الى طواف قد قال ابن المنذر اجمع العلماء على استحباب ذلك. الاغتسال عند دخول الحرم سنة اما المبيت في تلك في ذلك الموطن فلا نقول انه سنة - 00:07:48
بعد ذلك قال ابن عباس رضي الله عنه هو انه كان يقبل الحجر الاسود ويسجد عليه رواه الحاكم مرفوعا والبيهقي موقوفا. وعنه وعن ابن عباس انه كان يقبل الحجر الاسود يعني بشفتيه - 00:08:12
وسيأتي بالحديث البخاري ومسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الحجر وعمر فعله كما سيأتي تقبيل حجر مشروع قالوا ويسجد عليه الساق المصنف هذا الحديث لبيان حكم السجود على على الحجر الاسود - 00:08:29
قال والسجود عليهم مقصود بالسجود وظع الانف والجبهة عليه بدون تقبيل كان يقبله ثم بعد ذلك يضع انفه وجبهته على الحجر الاسود رواه الحاكم مرفوعا لكنه ضعيف مرفوعا يعني ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يسجد الحجر - 00:08:50
ضعيف وموقوفا عند البيهقي سادة لابن عباس صحيح لكن هذا من فعله والعبادات توقيفية نقول انه لا يشرع تقبيل الحجر الاسود لا يشرع السجود الحجر الاسود لان النبي صلى الله عليه وسلم لم - 00:09:14
يسجد عليه وانما يكتفى بتقبيله والله اعلم وصلى على سيدنا محمد المقصود شوف السجود تفهمون وليس المقصود بالسجود الانحناء له وضع الانف وجب عليه ولا يظن انه يبتعد عن الحجر الاسود ثم يركع له. لا - 00:09:38